

## تقرير الحوكمة الصادر عن شركة رأس الخيمة العقارية "ش.م.ع" لعام 2014

### أولاً: ممارسات حوكمة الشركات:

لقد بدأت شركة رأس الخيمة العقارية بتطبيق وتبني قوانين وأنظمة حوكمة الشركات منذ عام 2009 إذ صدر تقرير الحوكمة عن عام 2009 في شهر يونيو 2010 ونشر على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع آنذاك ولا يزال. كما صدر تقرير الحوكمة عن عام 2010 في شهر فبراير 2011، وتقرير الحوكمة عن عام 2011 في مارس 2012 ونشر على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع وموقع الشركة الإلكتروني، وكذلك تقرير الحوكمة لعامي 2012 و 2013 وتم نشرهما على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع وموقع الشركة الإلكتروني ويعد هذا التقرير السادس من نوعه وهو يتعلق بعام 2014

إن شركة رأس الخيمة العقارية تؤمن بضرورة وأهمية التطبيق العملي لمبادئ وقوانين الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي بشكلها الحقيقي وبما يتلائم مع مصالح الشركة ومساهمتها لما لهذه القوانين والضوابط من آثار إيجابية تعود بالنفع على كافة الأطراف. ولعل البعض يرى أن مبادئ الحوكمة لم تتمكن من المحافظة على مصالح شركات عالمية كبيرة ومعروفة لطالما عرفت بتطبيقها لهذه المبادئ فلماذا المطالبة بتطبيقها في أسواقنا، لكن الحقيقة هي أن الغالبية العظمى من شركات العالم تخلت فعلياً عن الكثير من هذه المبادئ خلال الفترة التي سبقت الأزمة المالية العالمية الأخيرة فسقطت وأضاعت أموالها وأموال المساهمين معها.

لذلك فإن شركة رأس الخيمة العقارية ملتزمة بمعايير الامتثال بتطبيق القرارات واللوائح والأنظمة والقوانين المتعلقة بتنظيم وإدارة الشركات المساهمة العامة والمشتقة أساساً في معظمها من قانون الشركات التجارية (القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984 في شأن الشركات التجارية) وما تلاه من قرارات وتعديلات أو تفسيرات أو إيضاحات أصدرتها هيئة الأوراق المالية والسلع والجهات الرسمية المختصة في الدولة لاحقاً وحتى الآن وذلك في كافة أنشطتها وتعاملاتها.

تؤكد شركة رأس الخيمة العقارية بأنها ملتزمة بتطبيق الأحكام الواردة في القرار الوزاري رقم 518 / 2009 حيث قرر مجلس إدارة الشركة في اجتماعه رقم 2 لعام 2010 المنعقد بتاريخ 24 أبريل 2010 اعتماد إضافة النص التالي والمشتق من القرار الوزاري رقم 518 لسنة 2009 إلى النظام الأساسي للشركة واعتباره جزءاً لا يتجزأ من هذا النظام وذلك على النحو التالي:

"يسرى على الشركة القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 الصادر عن وزير الاقتصاد رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، وأية قرارات قد تصدر بتعديله أو تحل محله، ويعتبر هذا القرار جزءاً لا يتجزأ من النظام الأساسي لشركة رأس الخيمة العقارية ومكمل له".

ولما كان التعديل المعتمد من مجلس الإدارة أعلاه يتطلب أن تتبناه الجمعية العمومية غير العادية للشركة ، فقد تمت الدعوة لعقد جمعية عمومية غير عادية لمناقشة هذا الموضوع واتخاذ القرار المناسب بشأنه ، وبتاريخ 23/ ابريل 2011 انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لشركة رأس الخيمة العقارية وتم مناقشة موضوع تعديل النظام الاساسي للشركة كما هو موضح أعلاه وتمت المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بإضافة النص أعلاه واعتبار جزء لا يتجزأ من النظام الاساسي للشركة ، وبعد ذلك تم الحصول على الموافقات الرسمية من الجهات المختصة وتم نشر التعديل في الجريدة الرسمية .

أما دورة المجلس الحالية فقد بدأت بانتخاب تسعة أعضاء مجلس إدارة بتاريخ 18 أبريل 2012 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة وتمتد فترة المجلس حتى تاريخ أبريل 2015 .

#### ثانياً: تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية:

يلتزم مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية فيها بالقواعد والإجراءات التي تحكم تعاملات أعضاء المجلس وموظفي الشركة ممن تتوافر لديهم معلومات بحكم مناصبهم ، ويهدف الارتقاء بمستوى الشفافية والإفصاح وإتاحة الفرصة للمساهمين ليكونوا متساوين في تعاملاتهم في سهم الشركة شأنهم في ذلك شأن المطلعين من داخل الشركة .

فلقد قامت الشركة بتزويد السوق المالي بقائمة بأسماء السادة / رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة وكذلك قائمة بأسماء المطلعين من الإدارة التنفيذية ورؤساء الأقسام مما يحتم على هؤلاء المطلعين الالتزام بالإجراءات التي يضعها السوق والهيئة عبر أخذ موافقة مدير السوق المالي على أية تعاملات تجري على الورقة المالية الخاصة بالشركة (سهم الشركة) سواء بالبيع أو الشراء ومن خلال قاعة التداول أو التحويلات العائلية في إدارة المقاصة .

كما أن إدارة السوق المالية توقف تلقائياً عبر نظامها الإلكتروني كل من وردت أسماؤهم في قائمة المطلعين من التعامل في أسهم الشركة بيعة أو شراء قبل خمسة عشر يوماً من انتهاء الفترة ولحين الإفصاح عن النتائج المالية اللازمة لكل فترة وهذا الموضوع يتم ألياً عبر نظام السوق وهيئة الأوراق المالية والسلع .

أما إذا رغب أي من المطلعين بشراء أو بيع أسهم الشركة خلال فترة السماح (خارج فترات المنع) فيتوجب عليه تقديم طلب وفقاً للنماذج المعتمدة من سوق أبوظبي للأوراق المالية ومن خلال وسيطه المالي .

تجدر الإشارة إلى أن شركة رأس الخيمة العقارية ومنذ تأسيسها قد ألتزمت جميع موظفيها باتباع الإجراءات التي يقرها السوق المالي بهذا الخصوص مشددة بين الحين والآخر على تطبيق هذه القوانين والالتزام بها وكذلك ما يستجد من أية قوانين وقرارات وتعاميم يصدرها السوق والهيئة والتي تحكم هذه التعاملات .

وتهدف الإجراءات المتخذة إلى المحافظة على سمعة الشركة وتعزيز ثقة المساهمين والمستثمرين بها بحيث لا يقوم مجلس الإدارة والعاملين بالشركة باستغلال المعلومات التي تتوفر لديهم قبل غيرهم لتحقيق مكاسب مادية دون غيرهم، ولذلك فإن الشركة تطبق كافة اللوائح التنظيمية التي أصدرتها هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية أو تلك التي ستصدر مستقبلاً.

وخلال السنة المالية 2014 تم يجري أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أزواجهم لأوأبناؤهم أية تعاملات على سهم الشركة سواء بالبيع أو الشراء باستثناء السادة/التالية أسماؤهم ووفقاً للتفاصيل التالية:

الشيخ /طارق أحمد بن حميد القاسمي (عضو مجلس الإدارة):

بيع 2000000 (2 مليون سهم) بتاريخ 2014/8/24  
شراء 2000000 (2 مليون سهم) بتاريخ 2014/11/11

ثالثاً: تشكيل مجلس الإدارة:

أ. تشكيل مجلس الإدارة والبيانات الخاصة بالسادة رئيس وأعضاء المجلس والخبرات والمؤهلات التي يتمتعون بها:

بموجب المواد رقم (21 و22 و23) من الباب الرابع للنظام الأساسي للشركة، يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يشكل من ثمانية أعضاء على الأقل وعشرة على الأكثر تنتخبهم الجمعية العمومية العادية للشركة بالتصويت السري وتكون مدة المجلس ثلاث سنوات، وعليه فقد تم انتخاب مجلس إدارة للشركة للدورة الثالثة في اجتماع الجمعية العمومية السنوية العادي للشركة يوم الأربعاء الموافق 18 أبريل 2012. وبهذا يكون المجلس قد أمضى سنتين وعشرة أشهر تقريباً حتى تاريخ اعداد هذا التقرير، ويضم المجلس المنتخب تسعة أعضاء جميعهم من مواطني الإمارات العربية المتحدة والمشهود لهم بالخبرة الطويلة والمتنوعة والكفاءة العالية ولا يزال يمارس هذا المجلس صلاحياته حتى الآن إذ تنتهي مدة المجلس الحالي بتاريخ 1 أبريل 2015. وفيما يلي بيان بتشكيل المجلس حسب فئات أعضائه والبيانات الخاصة بهم والخبرات والمؤهلات التي يتمتعون بها:

غير تنفيذي		تنفيذي	المركز	اسم العضو
غير مستقل	مستقل			
	x		رئيس مجلس الإدارة	السيد / محمد حسن عمران
	x		نائب رئيس مجلس الإدارة	السيد / عبدالعزيز عبد الله الزعابي
		x	العضو المنتدب / الرئيس التنفيذي	السيد / محمد سلطان القاضي
	x		عضو مجلس الإدارة	الشيخ / طارق أحمد القاسمي
	x		عضو مجلس الإدارة	السيد / محمد عبد الله المحرزي
x			عضو مجلس الإدارة	السيد / فاهم عبد الله يوسف
	x		عضو مجلس الإدارة	السيد / محمد بن ثعلوب الدرعي
	x		عضو مجلس الإدارة	السيد / جمال سالم بن درويش
	x		عضو مجلس الإدارة	السيد / محمد أحمد رقيط

وهيما يلي البيانات الخاصة بالسادة رئيس وأعضاء المجلس والخبرات والمؤهلات التي يتمتعون بها:

1. السيد / محمد حسن عمران : يحمل شهادة البكالوريوس في الهندسة الالكترونية والاتصالات من جامعة القاهرة في الجمهورية العربية المصرية في العام 1977، وقد تولى رئاسة مجلس إدارة مؤسسة الإمارات للاتصالات "اتصالات" منذ عام 2005 وحتى العام 2012 التي تعد من أكبر الشركات على الصعيد العالمي، والمصنفة ضمن أكبر 500 شركة على مستوى العالم ضمن قائمة الفاييننشال تايمز، وتستحوذ على المرتبة 17 عالمياً في قطاع الاتصالات على أساس القيمة السوقية التي تقدر بنحو 25 مليار دولار.

وقد صنفته مجلة أريبيان بزنس في العام 2010 ضمن قائمة أقوى 100 شخصية عربية، ويعد الشخصية العربية الوحيدة من قطاع الاتصالات التي حافظت على تواجدها في قائمة عام 2010 كما فاز بجائزة الرئيس العالمي التنفيذي لعام 2010 من هيئة الاتصالات الدولية كأفضل قيادي عالمي في قطاع الاتصالات.

انضم محمد عمران إلى "اتصالات" في العام 1977، بعد سنة واحدة من إنشائها، وشغل أول منصب في الإدارة العليا في العام 1982 حيث شغل منصب مدير منطقة رأس الخيمة، وعين بعدها نائبا لمدير عام "اتصالات" في عام 1984، وتدرج حتى وصل إلى منصب الرئيس التنفيذي لـ "اتصالات" عام 2004.

كما شغل محمد عمران منذ العام 1997 وحتى العام 2012 منصب رئيس مجلس إدارة شركة "الثريا"، إحدى الشركات الرائدة عالمياً في مجال خدمات اتصالات الهاتف المتحرك عبر الأقمار الصناعية، مع تغطية تشمل حوالي ثلثي الكرة الأرضية.

وقد أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة حفظه الله مرسوماً بتاريخ 2013/04/15 يقضي بتعيين السيد / محمد عمران الشامسي رئيساً لمجمع كليات التقنية العليا بدرجة وزير.

وكان أول انتخاب للسيد / محمد حسن عمران لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة انتخابه لعضوية مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها كرئيس مجلس إدارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر.

2. عبد العزيز عبد الله الزعابي: عضو المجلس الوطني الاتحادي، ولديه خبرة غنية جداً في مجال إدارة الأعمال والقطاع العقاري والمصرفي ويحمل شهادة بكالوريوس إدارة أعمال دولية من جامعة سان جوس بكاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1987 وشغل منصب عضو مجلس إدارة للعديد من الشركات.

وكان أول انتخاب للسيد / عبد العزيز عبد الله الزعابي لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة انتخابه لعضوية مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس إدارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر.

3. محمد سلطان القاضي: يتمتع بخبرة واسعة جداً في مجال الإدارة وتمتد عبر 35 عاماً تدرج فيها بالوظائف والمناصب وقضى معظمها في مؤسسة الإمارات للاتصالات "اتصالات" (26 عاماً) شغل خلالها عدة مناصب قيادية منها مدير عام مؤسسة الإمارات للاتصالات برأس الخيمة ورئيس مجلس إدارة شركة زانتل (شركة زنجبار للاتصالات في زنجبار) وقاد فريق عمل تمكن من الفوز برخصة تشغيل مؤسسة الإمارات للاتصالات بالسودان (سودانتل) وكان عضواً في مجلس إدارة المؤسسة العربية للاتصالات الفضائية (عربسات) على مدى 15 عاماً وممثل الإمارات باللجنة الدائمة للاتصالات بجامعة الدول العربية بالقاهرة بالإضافة إلى العديد من المهام الأخرى. وهو خريج كلية البريد والاتصالات الملكية البريطانية.

وكان أول انتخاب للسيد / محمد سلطان القاضي لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة

انتخابه لعضوية مجلس الادارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس ادارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر

#### 4. الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي

يحمل درجة البكالوريوس في ادارة الاعمال من جامعة سان فرانسيسكو - الولايات المتحدة الامريكية ويتمتع بخبرة واسعة في مجال البنوك والادارة

وكان أول انتخاب للشيخ / طارق أحمد القاسمي لعضوية مجلس ادارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 18 أبريل 2012 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة ولمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015، وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس ادارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه سنتان وعشرة أشهر تقريبا

#### 5. السيد / محمد عبد الله المحرزي

ويحمل شهادة الماجستير في الادب من جامعة ويستمنستر - المملكة المتحدة ويعضرنيل شهادة الدكتوراة من جامعة كامبيرا - استراليا ، ويعمل حاليا مدير عام دائرة الجمارك والموانئ برأس الخيمة

وكان أول انتخاب للسيد / محمد المحرزي لعضوية مجلس ادارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 18 أبريل 2012 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة ولمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015، وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس ادارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه سنتان وعشرة أشهر تقريبا

#### 6. فاهم عبد الله يوسف آل عبد الله

يحمل درجة الدبلوم في ادارة الاعمال من الولايات المتحدة الامريكية ،وقد شغل منصب مدير عام شركة الاسمنت الابيض والعضو المنتدب لمجموعة شركات الحمراء للمقاولات ، و عضو مجلس ادارة الاتحاد العربي للاسمنت ومواد البناء وممثل دولة الامارات العربية المتحدة ، ويشغل حاليا عضو مجلس ادارة شركة اسمنت الاتحاد

وكان أول انتخاب للسيد / فاهم عبد الله يوسف لعضوية مجلس ادارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 18 أبريل 2012 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة ولمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015، وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس ادارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه سنتان وعشرة أشهر تقريبا

7. محمد بن ثعلوب الدرعي: خريج جامعة العين ويحمل شهادة في العلوم السياسية. له نشاط واسع في الوسط الرياضي المحلي ولديه خبرة متنوعة في إدارة الأعمال والقطاع العقاري إضافة إلى علاقته بالعديد من الشركات التجارية الخاصة.

وكان أول انتخاب للسيد / محمد بن ثعلوب الدرعي لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة انتخابه لعضوية مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس إدارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر.

8. جمال سالم بن درويش: يحمل بكالوريوس إدارة أعمال (المحاسبة) من جامعة بيروت، يمتلك خبرة طويلة في العمل المصرفي وإدارة الأعمال تمتد على مدى أربعة وعشرون عاماً وهو يشغل حالياً منصب مدير الإمارات الشمالية في بنك أبو ظبي الوطني.

وكان أول انتخاب للسيد / جمال سالم بن درويش لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة انتخابه لعضوية مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس إدارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر.

9. محمد أحمد رقيط: خريج الكلية الملكية البحرية البريطانية ولديه خبرة واسعة في مجال الأعمال والمشاريع التجارية وهو عضو سابق بالمجلس الوطني الاتحادي ويشغل حالياً عدة مناصب قيادية وكذلك فهو رئيس مجلس إدارة شركة العلي للإنشاء والتعمير.

وكان أول انتخاب للسيد / محمد أحمد رقيط لعضوية مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية قد تم بتاريخ 2 أبريل 2009 في اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والذي امتد حتى تاريخ 1 أبريل 2012. وقد تم إعادة انتخابه لعضوية مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2012 لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ 1 أبريل 2015 وعليه تكون المدة التي قضاها في مجلس إدارة الشركة من تاريخ أول انتخاب له وحتى تاريخه قرابة خمسة سنوات وعشرة أشهر.

البيانات الخاصة بعضوية السادة رئيس وأعضاء المجلس في شركات مساهمة أخرى ومناصبهم في مواقع رقابية و/أو حكومية:

العضوية في مجالس الإدارة الأخرى/المواقع الرقابية و/أو الحكومية	السادة أعضاء مجلس الإدارة
<ul style="list-style-type: none"> <li>- رئيسا لمجمع كليات التقنية العليا بدرجة وزير</li> <li>- عضو مجلس الأمناء لجامعة خليفة وكليات التقنية</li> </ul>	محمد حسن عمران
<ul style="list-style-type: none"> <li>- عضوا المجلس الوطني الاتحادي لعام 2011 عن إمارة رأس الخيمة</li> <li>- رئيس مجلس إدارة شركة الخليج للمواشي</li> <li>- عضو مجلس إدارة بنك رأس الخيمة الوطني</li> <li>- عضو مجلس إدارة في المجموعة العربية للتأمين (أريج)</li> </ul>	عبد العزيز عبد الله الزعابي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- رئيس مجلس إدارة البنك التجاري الدولي (ش.م.ع)</li> <li>- عضو مجلس إدارة في شركة رأس الخيمة للأسمنت الأبيض والمواد الإنشائية</li> </ul>	محمد سلطان القاضي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية</li> </ul>	الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- مدير عام دائرة الجمارك والموانئ برأس الخيمة</li> </ul>	محمد عبد الله المحرزي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس إدارة شركة أسمنت الاتحاد</li> </ul>	فاهم عبد الله يوسف آل عبد الله
<ul style="list-style-type: none"> <li>- عضو مجلس إدارة في شركة القدرة القابضة</li> </ul>	محمد بن ثعلوب الدرعي
<ul style="list-style-type: none"> <li>- مدير الامارات الشمالية في بنك أبوظبي الوطني</li> <li>- عضو مجلس إدارة شركة جلفار</li> <li>- عضو مجلس إدارة شركة أسمنت رأس الخيمة</li> </ul>	جمال سالم بن درويش
<ul style="list-style-type: none"> <li>- مدير عام الدائرة الخاصة لصاحب السمو الشيخ / سعود بن صقر القاسمي عضو المجلس الأعلى للاتحاد حاكم إمارة رأس الخيمة</li> <li>- الأمين العام لمؤسسة صقر للأعمال الخيرية</li> <li>- رئيس مجلس إدارة شركة العلي للإنشاء والتعمير</li> </ul>	محمد أحمد رقيط

ب . بيان تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وبيانات حضور جلسات المجلس واللجان المنبثقة عنه:

#### 1 - مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2013

بلغ مجموع المكافآت المدفوعة لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن العام 2013 مبلغ 2 مليون درهم

2- مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة من العام 2014 والتي سيتم عرضها في إجتماع الجمعية العمومية السنوي للمصادقة عليه

ويموجب القوانين الاتحادية، يجب ألا تزيد مكافأة مجلس الإدارة على 10% من الربح الصافي بعد خصم الاستهلاك والاحتياطي وتوزيع ما لا يقل عن 5% من رأس المال على المساهمين كأرباح كما هو منصوص عليه في المادة 118 من قانون الشركات والمادة 57 من النظام الأساسي للشركة.

وعليه فقد تم اقتراح مبلغ ..... مليون درهم كمكافآت لأعضاء المجلس عن العام 2014 على أن يتم عرض الموضوع على السادة المساهمين في الجمعية العمومية السنوية للمصادقة عليه

3- بيان بتفاصيل بدلات حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس التي تقاضاها أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية للعام 2014

تم دفع مبلغ خمسون ألف درهم لرئيس المجلس الإدارة ومبلغ خمسة وعشرون ألف درهم لكل عضو من أعضاء المجلس عن كل جلسة من جلسات مجلس الإدارة على أن يتم الدفع للعضو في حال الحضور فقط أما في حال عدم حضور العضو لأي من الجلسات سواء بعذر أو بدون عذر فلا يستحق العضو أي مبلغ عن تلك الجلسة التي تغيب عن حضورها، كما تقرر دفع مبلغ عشرة آلاف درهم لرؤساء اللجان ومبلغ خمسة آلاف درهم لكل عضو من أعضاء اللجان عن كل جلسة من جلسات اللجان على أن يتم الدفع للعضو في حال الحضور فقط أما في حال عدم حضور العضو لأي من الجلسات سواء بعذر أو بدون عذر فلا يستحق العضو أي مبلغ عن تلك الجلسة التي تغيب عن حضورها.

وعليه بلغ مجموع المبالغ المدفوعة كبدلات حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس التي تقاضاها رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية للعام 2014 مبلغ 1,420,000 درهم

ت. عدد اجتماعات مجلس الإدارة خلال عام 2014:

عقد المجلس خلال العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2014 ستة اجتماعات كما يلي:

1. الاجتماع رقم 1/2014 بتاريخ 06 فبراير 2014
2. الاجتماع رقم 2/2014 بتاريخ 17 أبريل 2014
3. الاجتماع رقم 3/2014 بتاريخ 23 يوليو 2014
4. الاجتماع رقم 4/2014 بتاريخ 25 سبتمبر 2014
5. الاجتماع رقم 5/2014 بتاريخ 25 أكتوبر 2014
6. الاجتماع رقم 6/2014 بتاريخ 13 ديسمبر 2014

عدد مرات الحضور الشخصي للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة كانت على النحو الآتي:

عدد مرات الحضور	الاسم
6	السيد / محمد حسن عمران
6	السيد / عبدالعزيز عبد الله الزعابي
6	السيد / محمد سلطان القاضي
5	الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي
6	السيد / محمد عبد الله المحرزي
4	السيد / فاهم عبد الله يوسف آل عبد الله
0	السيد / محمد بن ثعلوب الدرعي
5	السيد / جمال سالم بن درويش
4	السيد / محمد أحمد رقيط

ث . المهام والاختصاصات التي فوضها مجلس الإدارة إلى الإدارة التنفيذية:

تفويض عام صادر عن مجلس إدارة شركة رأس الخيمة العقارية استناداً لأحكام المواد 24، 25، 26 من النظام الأساسي لشركة رأس الخيمة العقارية "الشركة"، وقرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 2012/08/08 في اجتماعها الرابع لعام 2012 البند المتعلق بالاطلاع على نموذج التفويض الخاص بالسيد / العضو المنتدب/ الرئيس التنفيذي حيث قرر المجلس بالاجماع على تفويض العضو المنتدب الرئيس التنفيذي لشركة رأس الخيمة العقارية السيد محمد سلطان القاضي في تمثيل الشركة لدى كافة الدوائر والجهات الرسمية وغير الرسمية والخاصة ولدى الشركات والمؤسسات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص والتوقيع على كافة المعاملات والاوراق اللازمة لتمام أعمال الشركة لدى كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية والخاصة ولدى البنوك والمؤسسات المالية، وفي تمثيل الشركة والتوقيع نيابة عنها في كافة الامور والنواحي المالية والادارية والقانونية والقضائية وهي شراء الاسهم والحصص في الشركات القائمة منها والتي مازالت تحت التأسيس وهي الاشتراك في ادارتها واتخاذ قراراتها وادارة كافة شؤونها من كافة النواحي المالية والادارية والقانونية والقضائية .

كما قرر مجلس الإدارة تفويض السيد / محمد سلطان القاضي ( العضو المنتدب / الرئيس التنفيذي ) بالاتفاق على التحكيم والتوقيع على العقود التي تتضمن شرط التحكيم وإبرام وتوقيع إتفاقيات التحكيم مع أي طرف بإسم الشركة وبالنيابة عنها واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في هذا الخصوص بما في ذلك تعيين المحكمين والخبراء وردهم وإجراء

التسويات والتصالح والتنازل واتخاذ كافة الإجراءات الأخرى المتعلقة بالتحكيم والتي تتطلب تفويض خاص بموجب القانون وذلك بموجب نص المادة 25 من النظام الأساسي للشركة؛ و الاجازة والمصادقة على كافة إتفاقيات التحكيم والعقود التي تتضمن شرط التحكيم التي تم ابرامها سابقاً من قبل السيد / محمد سلطان القاضي ( العضو المنتدب / الرئيس التنفيذي) باسم الشركة وبالنيابة عنها مع أي طرف كان وكافة ما تم إتخاذه من إجراءات في هذا الخصوص وذلك بموجب نص المادة 24 من النظام الأساسي للشركة

### ج .التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح)

بتاريخ 2010/12/1 وقعت شركة رأس الخيمة العقارية عقد بقيمة 285,500,000 مليون درهم لإنشاء 213 وحدة سكنية في مشروع ميناء العرب - المنطقة الخامسة- رأس الخيمة مع شركة العلي للإنشاء والتعمير- مديرها العام ورئيس مجلس ادارتها السيد/ محمد أحمد رقيط عضو مجلس ادارة "غير تنفيذي غير مستقل" - شركة رأس الخيمة العقارية.

وعليه فقد تم اعتبار عضو مجلس الادارة السيد / محمد رقيط عضو مجلس ادارة "غير تنفيذي غير مستقل" في شركة رأس الخيمة العقارية ، وتم الافصاح عن ذلك اصولاً لسوق أبوظبي للأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع وتم الافصاح عن اعتبار السيد / محمد رقيط "عضو مجلس ادارة غير تنفيذي - غير مستقل وذلك بموجب تقرير الحوكمة للسنوات السابقة تحت بند التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح)

ونظراً لمرور أكثر من عامين على انجاز وتسليم المشروع وانتهاء فترة الضمان وتسديد الدفعة النهائية وعدم وجود اي تعاملات اخرى ينتج عنها تعاملات مالية مع شركة العلي للإنشاء والتعمير أو مع مديرها العام السيد / محمد رقيط ، فقد أوصت لجنة الترشيحات والمكافآت لمجلس الادارة لاصدار القرار المناسب باعتبار السيد / محمد رقيط عضو مجلس ادارة "غير تنفيذي - مستقل"

وقامت شركة رأس الخيمة العقارية وقبل فترة التحاق السيد / فاهم عبدالله يوسف بها كعضو مجلس ادارة بتوقيع عقد مع شركة الحمرا للإنشاءات- المملوكة لمجموعة شركات الحمرا بقيمة 115,596,943.33 درهم وذلك لإنشاء 93 فيلا في المنطقة الرابعة في مشروع ميناء العرب ، علماً بأن تاريخ ابتداء المشروع كان بتاريخ 2010/03/01 ، وقد تم تنفيذه بالكامل

كما قامت شركة رأس الخيمة العقارية أيضا بتوقيع عقد مع شركة AAA - المملوكة لمجموعة شركات الحمرا بقيمة 248,285,935.43 درهم وذلك لإنشاء 16 مبنى متعددة الطوابق في المنطقة الثانية من مشروع ميناء العرب ، علماً بأن تاريخ ابتداء المشروع 2009/10/18 وتاريخ انتهائه 2012/01/29

وحيث كان يشغل السيد / فاهم عبدالله يوسف منصب العضو المنتدب لمجموعة شركات الحمرا فقد تم اعتبار السيد / فاهم عبدالله يوسف عضو مجلس ادارة " غير تنفيذي غير مستقل " - شركة رأس الخيمة العقارية

ح. البيانات التفصيلية الخاصة بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة :

الاسم	المنصب	تاريخ التعيين	*مجموع الرواتب والبدلات المدفوعة عام 2014 (بالدرهم)	مجموع المكافآت المدفوعة لعام 2014 (Bonuses) (بالدرهم)
السيد / محمد سلطان القاضي	العضو المنتدب /الرئيس التنفيذي	07-05-2005	2,459,646	
السيد / باول اشتون	نائب الرئيس التنفيذي	13-01-2014	1,069,154	
السيد / ماروكي جوزيف	الرئيس المالي	05-12-2005	620,817	
السيد / محمد الطير	المدير التنفيذي للعمليات	17-02-2008	777,506	

رابعا: مدقق الحسابات الخارجي:

أ. نبذه عن مدقق حسابات الشركة

تعتبر شركة "ديلويت آند توش" واحدة من مؤسسات التدقيق الخارجي ذات الخبرة الواسعة في مجال التدقيق والمعتمدة لدى وزارة الاقتصاد ، وتمتلك شركة ديلويت آند توش مكاتب في أبو ظبي ودبي والشارقة ورأس الخيمة والفجيرة ، وقد تم تعيين شركة " ديلويت آند توش " كمدقق حسابات الشركة الخارجي هو مستقل عن الشركة وعن مجلس الإدارة وهو غير شريك أو وكيل لأحد مؤسسي الشركة أو أحد أعضاء مجلس إدارتها أو قريبا له حتى الدرجة الرابعة وأن جميع الأعمال التي يقوم بها مدقق الحسابات الخارجي خالية من أي تضارب للمصالح ، هذا وتلتزم الشركة بتطبيق كافة البنود والشروط الخاصة بمدقق الحسابات الخارجي كما وردت في المادة رقم (10) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

اسم مكتب التدقيق	ديلويت أند توش
عدد السنوات التي قضاها كمدقق حسابات خارجي للشركة	ثلاث سنوات وعشرة أشهر
إجمالي أتعاب التدقيق للبيانات المالية لعام 2014	275,000 درهم
أتعاب وتكاليف الخدمات الخاصة الأخرى بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2014	لا يوجد
تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى	مراجعة التقارير المالية الربعية والسنوية

وقد تم تعيين شركة ديلويت أند توش كمدقق الحسابات الخارجي للشركة بموافقة الجمعية العمومية السنوية لعام 2011 وذلك في اجتماعها العادي بتاريخ 24 مارس 2011 وحددت أتعابهم بمبلغ 215,000 (مائتان وخمسة عشر ألف درهم). وقد تم إعادة تعيينهم كمدقق خارجي للشركة وذلك في اجتماع الجمعية العمومية العادية بتاريخ 18 أبريل 2012 وحددت أتعابهم بمبلغ 255,000 (مائتان وخمسة وخمسون ألف درهم). وتم إعادة تعيينهم كمدقق خارجي للشركة وذلك في اجتماع الجمعية العمومية العادية بتاريخ 16 مارس 2013 وحددت أتعابهم بمبلغ 275,000 (مائتان وخمسة وسبعون ألف درهم). ثم أعيد تعيينهم كمدقق خارجي للشركة للسنة المالية 2014 وذلك في اجتماع الجمعية العمومية العادية بتاريخ 13 مارس 2014 وحددت أتعابهم بمبلغ 275,000 (مائتان وخمسة وسبعون ألف درهم). وتضمنت خدماتهم كافة الخدمات المهنية التي لها علاقة بمراجعة التقارير المالية الربعية وكذلك السنوية وفقاً لكافة البنود والشروط الخاصة بمدقق الحسابات الخارجي كما وردت في المادة رقم (10) من القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

لم يتم تقديم أي خدمات خاصة أو إضافية من شركة ديلويت أند توش كمدقق الحسابات الخارجي للشركة بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2014

لجأت شركة رأس الخيمة العقارية الى الحصول على استشارة من شركة ك بي إم جي قيعا يخص تقييم استثمارات الشركة في الشركات الأخرى وتحديد قيمة مخصص انخفاض القيمة لتلك الاستثمارات بتاريخ 11/11/2014 وذلك مقابل مبلغ 161,700 درهم

كما قامت الشركة بتاريخ 08/07/2014 بالتعاقد مع شركة ك بي إم جي لاجراء تقرير تحقق ودراسة تفصيلية لاستثمار الشركة في شركة بولوراك أميوزمينتس مقابل مبلغ 378.525 درهم

#### خامساً لجنة التدقيق

أ. أسماء أعضاء لجنة التدقيق وبيان الاختصاصات والمهام الموكلة لها

تشكلت هذه اللجنة وفقا لأنظمة و ضوابط حوكمة الشركات و هي مكونة من أربعة أعضاء ثلاثة منهم أعضاء في مجلس الإدارة وعضوا مستقلا رابعا من خارج المجلس تم تعيينه من قبل المجلس

أعضاء لجنة التدقيق هم:

- الشيخ /طارق أحمد بن حميد القاسمي، رئيسا للجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)
- السيد /محمد عبد الله المحرزي، عضوا في اللجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)
- السيد /محمد بن ثعلوب الدرعي، عضوا في اللجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)
- السيد /ساجو أغسنتين ، عضوا في اللجنة

وقد تم تعيين السيد /ساجو أغسنتين من خارج مجلس إدارة الشركة كعضو في لجنة التدقيق وهو محاسب قانوني ولديه أكثر من 20 عام من الخبرة والممارسة في مجال التحليل المالي والاستشاري ، ويحمل السيد / ساجو درجة الماجستير في إدارة الأعمال وشهادة من معهد المحاسبين القانونيين في الهند وهو شريك في شركة موريسون مينون - محاسبون ، وشريك في بعض الشركات الخاصة الأخرى التي تعمل في مجال المحاسبة والتدقيق ، وتعتبر الشركة أن تعيينه إضافة ذات قيمة عالية جدا لعمل اللجنة والشركة على حد سواء نظرا لخبرته الطويلة في هذا المجال

أما مهام لجنة التدقيق بشكل رئيسي فهي على النحو التالي:

- وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ اجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها .
- متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى ها عليتها وفقا لمعايير التدقيق المعتمدة .
- مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها السنوية ونصف السنوية وربيع السنوية ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة وبعد اقفال الحسابات في أي ريع سنوي وعليها التركيز بشكل خاص على مايلي:

1. اية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية
2. ابراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة
3. التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق
4. افتراض استمرارية عمل الشركة
5. التقيد بالمعايير المحاسبية التي تقررها هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق ابوظبي للأوراق المالية
6. التقيد بقواعد الادراج والافصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة باعداد التقارير المالية .

- التنسيق مع مجلس الإدارة والادارة التنفيذية والرئيس المالي في سبيل أداء مهامها وعلى اللجنة الاجتماع مع مدققي الحسابات الخارجيين مرة على الاقل في السنة
- انظر في اية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب ايرادها في تلك التقارير والحسابات وعليها ايلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو ضابط الامتثال أو مدققي حسابات الشركة الخارجيين .
- مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وادارة المخاطر في الشركة .
- مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الادارة والتأكد من أدائها لواجبها في انشاء نظام فعال للرقابة الداخلية .
- النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الادارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة الادارة .
- التأكد من وجود التنسيق في ما بين المدقق الداخلي للشركة ومدقق الحسابات الخارجي والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز الرقابة الداخلية ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز .
- مراجعة السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية في الشركة .
- مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله واية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردّها وموافقتها عليها .
- التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي .
- وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة باجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات .
- مراقبة مدى تقيد الشركة بقواعد السلوك المهني .
- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة اليها من قبل مجلس الإدارة .
- مناقشة واعتماد التقارير المالية الربعية للشركة والمصادقة عليها ورفعها إلى السوق المالي و هيئة الأوراق المالية والسلع في حال تعذر اجتماع مجلس الإدارة بالتوقيت المناسب .
- التأكد من تطبيق ضوابط حوكمة الشركات كما هو وارد في قرار هيئة الأوراق المالية والسلع (قرار رقم 32 / لسنة 2007) ، والقرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي .
- مراجعة استثمارات الشركة وتقييمها واعتماد الحلول المناسبة بشأنها كاختيار آليات التخارج أو اعتماد الفرص الاستثمارية الأنسب (بمبالغ لا تتجاوز 50 مليون درهم) .
- مراجعة الميزانية المالية للشركة و التدفقات النقدية و ملفات الاستثمار بشكل دوري ورفعها إلى مجلس الإدارة .
- التأكد من وجود نظام مناسب للتصنيف والأرشفة (كمحاضر الاجتماعات وقرارات اللجنة وما إلى ذلك) .
- ترفع اللجنة جميع تقاريرها إلى مجلس إدارة الشركة لاعتمادها والمصادقة عليها وذلك في أول اجتماع يعقده المجلس عقب آخر اجتماع للجنة .

- تعقد اللجنة اجتماعاتها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة وتحفظ محاضر اجتماعاتها من قبل المقرر
- تلتزم الشركة بتوفير كافة الموارد الكافية للجنة لأداء واجبها بما في ذلك التصريح لها بالإستعانة بالخبراء كلما كان ذلك ضروريا
- يمكن للجنة الاستعانة بأي من الموظفين ذوي التخصصات أو أعضاء الإدارة التنفيذية بأي وقت وذلك لشرح المواضيع ذات العلاقة بعمل اللجنة
- لمجلس الإدارة حق طلب عقد اجتماع مع اللجنة كلما ارتأى ذلك
- أي أمور أخرى يكلفها بها رئيس المجلس أو مجلس الإدارة أو تقتضيها مصلحة العمل وبما يتسجم مع مهام وطبيعة عمل اللجنة .
- النظر في أية مواضيع أخرى يحددها مجلس الإدارة .

ب . عدد وتواريخ الاجتماعات التي عقدتها اللجنة وعدد مرات الحضور الشخصي للأعضاء في الاجتماعات المنعقدة

عقدت اللجنة خلال العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2014 خمسة اجتماعات كما يلي:

1. الاجتماع رقم 1/2014 بتاريخ 05 يناير 2014
2. الاجتماع رقم 2/2014 بتاريخ 16 أبريل 2014
3. الاجتماع رقم 3/2014 بتاريخ 21 مايو 2014
4. الاجتماع رقم 4/2014 بتاريخ 19 يوليو 2014
5. الاجتماع رقم 5/2014 بتاريخ 22 أكتوبر 2014

عدد الحضور الشخصي لأعضاء لجنة التدقيق كانت على النحو الآتي :

عدد مرات الحضور	الاسم
5	الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي
5	السيد / محمد عبدالله المحرزي
0	السيد / محمد بن ثعلوب الدرعي
5	السيد / ساجو أخصنتين

سادساً: لجنة الترشيحات والمكافآت :

أ . أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت واختصاصاتها والمهام الموكلة لها

تشكلت لجنة الترشيحات والمكافآت وفقاً لأنظمة وضوابط حوكمة الشركات وهي مكونة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة وهم:

السيد / جمال سالم بن درويش، رئيساً للجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)  
الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي، عضواً في اللجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)  
السيد / فاهم عبد الله يوسف آل عبد الله، عضواً في اللجنة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - مستقل)

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بالمسؤوليات التالية بغرض إنجاز أهدافها:

- التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.
- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.
- اختيار المرشحين ومراجعة كافة عمليات الترشيح من أجل عملية تعيين أو إعادة تعيين ما يلي:
  1. أعضاء مجلس الإدارة بغرض الاعتماد من قبل المساهمين
  2. عضو مجلس الإدارة المنتدب
  3. أعضاء اللجان المختلفة للمجلس بغرض الاعتماد من قبل المجلس
- ترتيب ومتابعة الإجراءات المتعلقة باقتراحات العضوية في مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القوانين واللوائح السارية واللوائح الخاصة بهيئة الأوراق المالية والسلع
- تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق مع القوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام هيئة الأوراق المالية والسلع
- البحث عن الأفراد المؤهلين لترشيحهم كأعضاء للمجلس وتقديم توصية بشأنهم إلى المجلس وإجراء دراسة حول خلفية ومؤهلات المرشحين المحتملين عرضها على المجلس
- تقديم لائحة سنوية إلى مجلس الإدارة تتضمن الأفراد الموصى بترشيحهم من أجل الاختيار وذلك خلال الاجتماع السنوي العام للمساهمين
- تقديم تقارير سنوية إلى مجلس الإدارة مرفقة بتقييم أداء المجلس. ويجب على اللجنة مناقشة التقرير مع المجلس بعد نهاية كل سنة مالية
- مراجعة تشكيل المجلس واللجان بصورة سنوية وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة، عند الحاجة، بشأن عضوية اللجان

- الإشراف العام على تقييم أداء المجلس وأعضائه ومجالات مسؤولياتهم، ويتم ذلك بصورة سنوية على الأقل واقتراح معايير أداء موضوعية
  - إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها ومراجعتها بشكل سنوي
  - مراجعة خطط التطور المهني وخطط التعاقد الوظيفي داخل المؤسسة ومناقشة ذلك مع المجلس والإدارة العليا
  - مراجعة وتقديم التوصيات إلى المجلس بشأن عقود العمل وترتيبات الفصل وترتيبات التقاعد وأية إمتيازات خاصة بالأعضاء الرئيسيين من الإدارة العليا
  - إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها، ومراجعتها بشكل سنوي، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا الممنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتناسب وأداء الشركة
  - تحديد إحتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم
  - دراسة واعتماد مدفوعات نهاية الخدمة والمكافآت ومدفوعات الفصل والمدفوعات المماثلة إلى أعضاء مجلس الإدارة والأعضاء المنتدبين والإدارة التنفيذية
  - مراجعة وتقييم مدى كفاءة ميثاق اللجنة بصورة سنوية وطلب موافقة مجلس الإدارة على التغييرات المقترحة
- ب . عدد وتواريخ الاجتماعات التي عقدتها اللجنة وعدد مرات الحضور الشخصي للأعضاء في الاجتماعات المنعقدة

عقدت اللجنة خلال العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2014 الاجتماعات التالية :

1. الاجتماع رقم 1/2014 بتاريخ 26 فبراير 2014
2. الاجتماع رقم 2/2014 بتاريخ 29 مايو 2014
3. الاجتماع رقم 3/2014 بتاريخ 15 سبتمبر 2014

عدد مرات الحضور الشخصي لأعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت كانت على النحو الآتي :

الاسم	عدد مرات الحضور
السيد / جمال سالم بن درويش	3
الشيخ / طارق أحمد بن حميد القاسمي	1
السيد / فاهم عبد الله يوسف آل عبد الله	3

#### سابعاً: نظام الرقابة الداخلية:

اعتمد مجلس إدارة الشركة في جلسته رقم 2/2007 المنعقدة بتاريخ 19/04/2007 تأسيس إدارة في الشركة سميت آنذاك بإدارة التدقيق الداخلي، ثم تم تعديل اسمها لاحقاً بقرار من مجلس الإدارة لتصبح "دائرة الرقابة الداخلية" لتتناسب مع ما ورد من تسميات للجان في متطلبات حوكمة الشركات موضوع هذا التقرير، والتي يشغلها حالياً السيد / عثمان زيشان والذي يحمل شهادة البكالوريوس في التجارة عام 2002 ولديه خبرة عملية بأعمال لتدقيق الداخلي، ويقوم مجلس الإدارة وبشكل مستمر بمراجعة نظام الرقابة الداخلية للتأكد من فاعليته وتحقيق أهدافه

#### المهام الوظيفية لدائرة الرقابة الداخلية:

الرقابة الداخلية هي نشاط رقابي واستشاري مستقل يهدف إلى تحسين الأداء وتعزيز قيمة الشركة بغرض مساعدة الإدارة في إنجاز أهدافها وذلك عن طريق تنفيذ نظام محكم ومتواصل يعنى بتقييم وتطوير فعالية أداء إدارة المخاطر ونظام الرقابة والضبط الداخلي بالشركة. وتقوم أيضاً الرقابة الداخلية بالتأكد من شمولية ومصداقية المعلومات بالشركة، الالتزام بالسياسات والإجراءات، حماية الممتلكات، الاستخدام الاقتصادي والفعال للموارد ومن تنفيذ الأهداف التنظيمية والتشغيلية بالشركة.

#### 1. القيم:

يقوم مدير وموظفو إدارة الرقابة الداخلية بالآتي:

- بذل الحد الأعلى للمهنة والأمانة والأخلاقيات.
- إنشاء علاقات قوية وفعالة عن طريق الاحترام المتبادل والعمل المشترك.
- تطوير الشراكة مع جميع موظفي الشركة أثناء عملية التدقيق والخدمات الاستشارية.
- استقدام وتدريب الأفراد ذوي الخبرات المناسبة والكفاءة العالية.

## 2. نطاق العمل:

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بمشاركة الإدارة و المجتمع الداخلي بالشركة والأطراف المختلفة بالمساهمة في تحقيق أهداف الشركة ودعمها في الالتزام بالسياسات والقواعد والإجراءات. وتعمل إدارة الرقابة الداخلية على الاهتمام بمناطق الخطر التي لها تأثير كبير على الشركة كما أنه يجب أن تكون لدى إدارة الرقابة الداخلية المرونة الكافية للتفاعل مع الظروف المتغيرة. و بشكل محدد تعمل إدارة الرقابة الداخلية على تقييم مدى إحكام نظام الضبط الداخلي والرقابة وإدارة المخاطر بالشركة للتأكد من:

- (أ) الأخطار قد تم تحديدها وإدارتها بشكل مناسب.
- (ب) دقة المعلومات الإدارية والمالية والتشغيلية الهامة وكذلك مصداقيتها وسلامتها وتوقيتها.
- (ت) التزام الموظفين بالسياسات والقوانين والتعليمات.
- (ث) الاقتناء الاقتصادي للموارد واستخدامها بكفاءة وحمايتها بصورة كافية.
- (ج) إنجاز البرامج والخطط والأهداف بالفعالية المطلوبة.
- (ح) جودة وتطوير العملية الرقابية بالشركة بصورة مستمرة.
- (خ) المتطلبات التشريعية والتنظيمية الهامة والتي لها تأثير على الشركة قد تم إدارتها بشكل صحيح.

## 3. المحاسبة:

يكون مدير الرقابة الداخلية مسؤولاً عن أداء واجباته أمام مجلس إدارة الشركة من خلال لجنة التدقيق كما أنه يكون مسؤولاً عن تقديم تقارير التدقيق إلى العضو المنتدب والرئيس التنفيذي، وتتضمن تلك المسؤولية الآتي:

- (أ) القيام بصورة منتظمة بالتأكد من دقة وكفاءة الرقابة والضبط الداخلي بالشركة وذلك في الأنشطة التي تقع ضمن نطاق ومهام التدقيق.
- (ب) تقديم التقارير عن القضايا الهامة مع عرض المعلومات المتعلقة بالقرار المناسب لمثل هذه القضايا، وكذلك إعطاء التوصيات لتحسين التشغيل في الأنشطة المتعلقة بتلك القضايا.
- (ت) تقديم المعلومات بشكل دوري عن وضع و نتائج خطة التدقيق السنوية و عن كفاية أدوات إدارة الرقابة الداخلية.
- (ث) التنسيق مع الوظائف الاشرافية والرقابية الأخرى الداخلية منها والخارجية و يشمل ذلك كل المجالات مثل إدارة المخاطر ورقابة الالتزام والأمن والقوانين والأخلاق والتدقيق البيئي والخارجي.

#### 4. الصلاحيات:

إن مدير وموظفي ادارة الرقابة الداخلية لديهم الصلاحيات التالية:

- (أ) الوصول غير المقيد الى جميع الوظائف والسجلات والممتلكات والموظفين .
- (ب) تخصيص موارد ادارة الرقابة الداخلية و اختيار المهام و تحديد نطاق عمل الرقابة الداخلية وتطبيق التقنيات اللازمة لإنجاز أهداف التدقيق.
- (ت) الحصول على المساعدة الضرورية من الموظفين في ادارات الشركة المختلفة عند القيام بالتدقيق، بالإضافة إلى الخدمات المتخصصة الأخرى من داخل أو خارج الشركة .

كما أن مدير وموظفي ادارة الرقابة الداخلية ليس لهم الصلاحيات التالية:

- (أ) أداء أي مهام تشغيلية للشركة أو مؤسساتها الفرعية .
- (ب) انشاء او الموافقة على أي معاملة محاسبية خارجة عن نشاط ادارة الرقابة الداخلية .
- (ت) اتخاذ أي قرارات تقع ضمن مسؤوليات الإدارة .

#### 5. الاستقلالية

يجب أن لا يكون هناك تدخل في نشاط الرقابة الداخلية من ناحية تحديد نطاق الرقابة الداخلية وأداء العمل وتقديم التقارير بالنتائج . و لتحقيق استقلالية ادارة الرقابة الداخلية، فإن موظفي الادارة مسئولين أمام مدير الرقابة الداخلية الذي يكون مسئول مسئولية مباشرة أمام لجنة التدقيق وهو أيضا لديه مسئوليات تجاه العضو المنتدب والرئيس التنفيذي. والمدير لديه صلاحية كاملة ومستقلة للتعامل مع أي فرد داخل الشركة لاداء واجباته.

#### 6. المعلومات والسرية:

المعلومات التي يحصل عليها المدققون من خلال تدقيقهم يجب ان توفر أساسا يعتمد عليه في عملية التدقيق وتقديم التقارير والتوصيات. و أوراق عمل التدقيق التي تتضمن تلك المعلومات هي ملكية الشركة بينما تبقى هذه الاوراق تحت اشراف ادارة الرقابة الداخلية ويمكن الوصول اليها عن طريق الأفراد المخولين بذلك فقط.

وأيضا يجب على المدقق الداخلي:

- أن يكون حريص في استعمال وحماية المعلومات التي يتم الحصول عليها اثناء المهمة التي يقوم بها.

- عدم استعمال المعلومات لأي غرض شخصي أو لتحقيق مصالح شخصية بأي طريق غير قانوني أو غير شرعي أو غير أخلاقي بالشركة.
- الكشف عن جميع الحقائق المعروفة لديه والتي سيؤدي عدم كشفها إلى نقصان في تقرير التدقيق

## 7. المسؤوليات:

مديرو موظفي ادارة الرقابة الداخلية مسؤولون عن:

- وضع السياسات الخاصة بنشاط الرقابة الداخلية، ويكون المدير مسؤولاً عن التوظيف الفني والاداري لتلك السياسات.
- وضع خطة التدقيق السنوية باستخدام منهاج يعتمد على تحديد المخاطر المرتبطة بالأنشطة، وتقديم تلك الخطة إلى لجنة التدقيق والمدير التنفيذي للمراجعة والاعتماد.
- تطبيق خطة التدقيق السنوية، كما تم اعتمادها من قبل اللجنة، مع ادخال أي مهام أو واجبات خاصة مطلوبة من قبل الإدارة واللجنة.
- انشاء وتنفيذ برامج عمل شاملة لتغطية جميع مناطق التدقيق المذكورة في الخطة السنوية، وأيضا لتقييم وتطوير نظام الرقابة والضبط الداخلي والأنشطة التنظيمية بالشركة.
- إعادة تقييم خطة التدقيق بشكل مستمر استنادا إلى الظروف المتغيرة وأجراء التعديلات حسب الضرورة.
- إصدار تقارير التدقيق إلى العضو المنتدب الرئيس التنفيذي والمدراء الآخرين بنتائج نشاطات التدقيق.
- إفادة العضو المنتدب الرئيس التنفيذي ولجنة التدقيق بالاتجاهات الحالية والممارسات الناجحة في مجال الرقابة الداخلية بالشركة.
- تقديم تقرير إلى لجنة التدقيق عن أعمال الرقابة الداخلية والقضايا الخطيرة في الاجتماعات الدورية.
- متابعة الملاحظات المرسله إلى الإدارة وتقييم الخطط أو الإجراءات التصحيحية المتخذة.
- القيام بأعمال المتابعة الدقيقة للتأكد من تنفيذ وفعالية الاجراءات التصحيحية التي تم اتخاذها.
- الأخذ في الاعتبار نطاق عمل المدققين الخارجيين والهيئات الخارجية حسب الضرورة لغرض شمولية عملية التدقيق بالشركة.
- المساعدة في إجراء التحقيقات في الأعمال التي تتعلق بخيانة الأمانة داخل الشركة وأشعار المدير التنفيذي ولجنة التدقيق والمدراء الآخرين بالنتائج. ومساعدة السلطات الرسمية في الإدعاءات المختلفة (إذا لزم الأمر).
- القيام بأي خدمات استشارية لمساعدة الإدارة في تحقيق أهدافها ومعالجة الأمور المختلفة، و يمكن أن يتضمن ذلك تصميم الأنظمة والتدريب والمبادرات الجديدة.

ص) المشاركة في اللجان المختلفة و في مهام رقابة الالتزام و مهام تطوير الأنظمة و ذلك لإمداد الشركة بالارشادات اللازمة لمعالجة القضايا المحتملة و مناطق ضعف أو عدم كفاءة الرقابة الداخلية.

ض) القيام بتقييم وظائف الشركة الهامة ، و أيضا تقييم التغييرات و الاستحداثات في أنظمة العمليات، و الخدمات، و الأنظمة الرئيسية و الأنظمة الرقابية بالشركة مع العمل على تطوير و المساعدة في تطبيق تلك التغييرات.

ط) تأدية جميع المتطلبات المتعلقة بشؤون الرقابة الداخلية التي يتم التكليف بها من قبل مجلس الإدارة.

#### معايير ممارسة الرقابة الداخلية:

تتم ممارسة المهنة بإدارة الرقابة الداخلية بالشركة وفقا للمعايير الدولية لممارسة مهنة الرقابة الداخلية (SPPIA) الصادرة عن معهد الرقابة الداخلية (IIA)، و تمثل تلك المعايير الحد الأدنى لممارسة المهنة في إدارة الرقابة الداخلية بالشركة.

وعليه فإن مجلس إدارة الشركة يقر بمسؤوليته عن تطبيق نظام الرقابة الداخلية في الشركة و مراجعته الدورية لهذا النظام و فعاليتها و ذلك من لجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس.

#### ضابط الامتثال:

تم تعيين السيد / عامر عايد الزعبي المستشار القانوني ومقرر مجلس الادارة ضابط الامتثال ويحمل السيد / عامر الزعبي درجة الماجستير في القانون من جامعة أكسفورد بروكس - المملكة المتحدة ولديه خبرة عملية تمتد الى 16 سنة عمل خلالها في شركات المحاماه والاستشارات القانونية ومستشار قانوني لدى هيئة تخاصية قطاع الكهرباء والطاقة في الاردن بالإضافة الى الخبرة الاكاديمية حيث كان محاضرا في كلية الاقتصاد والقانون في الجامعة الهاشمية في الاردن

#### ثامناً: المخالفات المرتكبة خلال السنة المالية

لم يتم ارتكاب أي مخالفة خلال السنة المالية 2013

تاسعاً: مساهمة الشركة في تنمية المجتمع المحلي والحفاظ على البيئة:

قامت شركة رأس الخيمة العقارية وخلال العام 2014 بالمساهمات التالية:

- رعاية دائرة التنمية الاقتصادية خلال ملتقى رأس الخيمة الثقافي 2014
- رعاية حكومة رأس الخيمة في احتفالات اليوم الوطني
- رعاية وزارة عمل رأس الخيمة في احتفالات اليوم الوطني
- رعاية جمعية الجزيرة الحمراء للفنون الشعبية خلال احتفالات اليوم الوطني
- رعاية ماراثون رسالة الوفاء للقائد 2014
- رعاية دورة الشهيد طارق الشحي الرمضانية لكرة القدم
- رعاية سباق التجديف في رأس الخيمة
- رعاية الدفاع المدني في رأس الخيمة خلال احتفالية اليوم العالمي للدفاع المدني
- دعم هيئة حماية البيئة والتنمية في رأس الخيمة في تنظيم حملة تنظيف للشاطئ
- دعم المنطقة الطبية في رأس الخيمة من خلال تنظيم حملة تبرع بالدم

عاشراً: معلومات عامة:


أ. بيان بسعر سهم الشركة في السوق (أعلى وأدنى سعر) في نهاية كل شهر خلال السنة المالية للشركة للعام 2014

الشهر	التاريخ	أعلى سعر	أدنى سعر	الإغلاق	الحجم	القيمة	عدد التداولات
ديسمبر	12/31/2014	0.75	0.70	0.74	22,191,294	16,069,144	244
نوفمبر	11/30/2014	0.82	0.76	0.78	7,433,411	5,817,444	130
أكتوبر	10/30/2014	0.84	0.80	0.83	11,191,995	9,194,102	117
سبتمبر	09/30/2014	1.00	1.00	1.00	2,201,589	2,201,589	29
أغسطس	08/31/2014	1.08	1.04	1.06	11,569,278	12,266,709	128
يوليو	07/31/2014	1.02	0.99	1.01	6,215,902	6,255,414	86
يونيو	06/30/2014	0.89	0.81	0.83	26,525,988	21,836,244	324
مايو	05/29/2014	1.16	1.10	1.13	43,783,342	49,979,020	374
أبريل	04/30/2014	1.30	1.24	1.25	27,354,226	34,638,201	256
مارس	03/31/2014	1.14	1.11	1.11	63,624,243	71,645,507	481
فبراير	02/27/2014	1.23	1.17	1.22	64,461,990	77,699,607	450
يناير	01/30/2014	1.19	1.16	1.16	19,825,601	23,178,119	237

ب. بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام ومؤشر القطاع الذي تنتمي إليه الشركة



Investor SO 100-1m 2m 5m 10m 20m 40m 60m 80m 100m



ج. بيان بتوزيع ملكية المساهمين كما في 2014/12/31 (أفراد، شركات، حكومات) مستندة على النحو التالي: محلي، خليجي، عربي، اجنبي.

المجموع	الحكومة	شركات	افراد	حاملين الاسهم
1,358,767	73,150,294	221,437,300	1,064,345,173	مواطنون
284,223,714	-	123,104,001	161,119,713	مواطنو دول مجلس التعاون
174,496,477	-	9,489,021	165,007,456	العرب
182,347,042	-	85,304,740	97,042,302	اجانب
2,000,000,000	73,150,294	439,335,062	1,487,514,644	المجموع

د. بيان بالمساهمين الذين يمتلكون 5% أو أكثر من رأس مال الشركة.

لا يوجد أي مساهم يمتلك 5% أو أكثر من رأس مال الشركة كما في 2014/12/31

هـ. بيان الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال العام 2014

لم يطرأ أي حدث غير اعتيادي أو جوهري صادف الشركة خلال العام 2014

-----

محمد حسن عمران  
رئيس مجلس الإدارة  
شركة رأس الخيمة العقارية